

قرار الهيئة الوطنية للانتخابات

رقم ١٦ لسنة ٢٠٢٣

بشأن قبول طلبات منظمات المجتمع المدني المحلية والدولية
للقيد بقاعدة بيانات متابعة الانتخابات والاستفتاءات

رئيس الهيئة

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى القانون رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ بتنظيم الانتخابات الرئاسية وتعديلاته ؛
وعلى القانون رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٤ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية وتعديلاته ؛
وعلى القانون رقم ١٩٨ لسنة ٢٠١٧ في شأن الهيئة الوطنية للانتخابات وتعديلاته ؛
وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٩ بإنشاء قاعدة بيانات
قيد منظمات المجتمع المدني وغيرها لمتابعة الانتخابات والاستفتاءات ؛
وعلى الطلبات المقدمة من بعض منظمات المجتمع المدني للقيد بقاعدة بيانات
متابعة الانتخابات والاستفتاءات ؛
وبعد موافقة مجلس إدارة الهيئة الوطنية للانتخابات بجلسته المعقودة
بتاريخ ٢٥ / ٩ / ٢٠٢٣ م .

قرر :

(المادة الأولى)

يقيد بقاعدة بيانات متابعة الانتخابات والاستفتاءات الجهات الآتية :
أولاً - المنظمات والجمعيات والمؤسسات المحلية التالية :

م	الاسم	المشهرة تحت رقم
١	جمعية منظمة مصر أولاً لحقوق الإنسان والتنمية	١٧١٤ لسنة ٢٠١١
٢	جمعية مصر السلام للخدمات والتنمية	١٠٩٦٩ لسنة ٢٠١٩
٣	جمعية الوحدة لحقوق الإنسان	٩٠٧٢ لسنة ٢٠١٣
٤	جمعية حقوق الإنسان لتنمية المجتمع بأسسوط	٥٩٦ لسنة ٢٠٠٤

م	الاسم	المشهرة تحت رقم
٥	جمعية حقوق المرأة والطفل لتنمية المجتمع بأسسيوط	١٣٩٩ لسنة ٢٠١٤
٦	مؤسسة مركز عيون لدراسات وتنمية حقوق الإنسان والديمقراطية بأسسيوط	٩١٢ لسنة ٢٠١٠
٧	مؤسسة التعاون الإنمائي	١١١٨١ لسنة ٢٠٢٠

ثانيًا - المنظمات والمؤسسات الدولية التالية :

المركز السويدي لحقوق الإنسان .

(المادة الثانية)

يخطر الجهات المشار إليها بهذا القرار بالمادة السابقة .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

صدر بالقاهرة يوم ١٠ من ربيع أول سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ٢٥ من سبتمبر سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس الهيئة الوطنية للانتخابات

نائب رئيس محكمة النقض

القاضي / وليد حمزة